شئ منها انتهى قال الغزالي رح في الاحياء الاكرام بالانحناء في الخدمة وتقبيل يد او مثول للظالم والتواضع
له معصية بل للغني لغناه يذهب ثلثي الدين الا عند الخوف فلا يباح الا مجرد السلام واما تقبيل اليد
والانحناء في الخدمة فمعصية الا عند الخوف او الامام العادل او العالم او لمن يستحق بذلك لامر ديني
قبل ابو عبيدة بن الجراح يد عمر رض لما ان لقيه بالشام فلم ينكر عليه وقد بالغ بعض السلف حتى امتنع
عن رد جواب سلام الظالم استحقارا لهم قال الغزالي اما السكوت عن رد الجواب ففيه نظر لان ذلك
واجب انتهى ولا باس بالمصافحة فانها سنة قديمة متواترة في البيعة وغير ذلك قال عم ما من
مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا رواه ابو داود وغيره وفي رواية ان المسلمين
اذا التقيا فتصافحا وتساءلا انزل الله بينهما مائة رحمة تسعة وتسعون لابشهما واطلقهما
وابرهما واحسنهما مسئلة باخيه رواه الطبراني وفي رواية للبادي منهما تسعون وللمصافح
عشرة رواه البزار واعلم ان المصافحة عقيب الصلوة الخمس والجمعة والعيدين بدعة مكروهة
في المذاهب الاربعة لا اصل لها في الشرع الشريف قال في الملتقط يكره المصافحة بعد اداء الصلوة
بكل حال لان الصحابة رض ما صافحوا بعد اداء الصلوة ولانها من سنن الروافض قال ابن حجر
من الشافعية وما يفعله الناس في زماننا من المصافحة عقيب الصلوة الخمس والجمعة والعيدين
بدعة مكروهة لا اصل لها في الشرع المحمدية ينبه لفاعلها اولا لانها بدعة مكروهة ويعزر
ثانيا ان فعلها وقال ابن الحاج من المالكية في المدخل وينبغي ان يمنع الامام ما احدثوه من المصافحة
بعد صلوة الصبح وبعد صلوة الجمعة وبعد صلوة العصر بل زاد بعضهم فعل ذلك بعد صلوة الخمس
وذلك كله من البدعة وموضع المصافحة في الشرع انما هو عند لقاء المسلم لاخيه لا في ادبار الصلوة
فحيث وضعها الشرع يضعها فينهى عن ذلك ويزجر فاعله لما اتى من خلاف السنة انتهى ومن
قال انها سنة او مستحبة فهو ينادي على نفسه بالجهل والفضيحة ولو كانت هذه المصافحة مستحبة
يكره فعلها ايضا لان العوام يظن انها سنة حتى افتى بعض العلماء لما شاع صوم ايام البيض
في زمانه بكراهته لئلا يؤدي الى اعتقاد الواجب مع ان صوم ايام البيض مستحب وفيه اجتهاد
كثير فما ظنك بالمباح فما ظنك بالبدعة المكروهة فاذا واظب الناس على هذه المصافحة
يعتقد الجهال انها سنة واعتقاد ما هو غير سنة مكروه وقد يعتقد كثير من العوام بل ممن

يدعي

يدعي انه من الخواص ومن اهل العلم والفضل ان المصافحة بعد صلوة الجمعة والعيدين سنة النبي عم
حتى سمعنا من بعض من يشتم واحدا ابى من المصافحة بعد اداء الصلوة انك رافضي لا تحب سنة النبي
عم فاذا ابلغ المباح الى هذه المرتبة ينبغي لولي الامر ان يمنع عنه فما ظنك في بلوغ البدعة المكروهة الى
هذه المرتبة نسأل الله تعالى العافية من كل ضلالة وبدعة مكروهة العصمة لله تعالى

باب في قطع صلة الارحام

واعلم ان قطع صلة الارحام كبيرة من الكبائر وهو من الذنوب التي تعجل
عقوبته ويقطع الرحمة من قاطع الرحم ولا ينزل الرحمة على قوم فيهم قاطع الرحم دلت الايات و
الاخبار وانه من الذنوب العظام اما الايات فقوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في
الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم يعني الذين يقطعون
الرحم وقال الله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى الاية وقال الله تعالى
فآت ذا القربى حقه والمسكين الاية وقال الله تعالى ويقطعون ما امر الله به ان يوصل الاية وغير
ذلك واما الاخبار فقوله صلى الله تعالى عليه وسلم خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فاخذت
بحقوي الرحمن فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال الا ترضين ان اصل من
وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذاك متفق عليه وقال عم الرحم شجنة من
الرحمن فقال من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته رواه البخاري وقال عم الرحم معلقة
بالعرش تقول من وصلني وصله الله تعالى ومن قطعني قطعه الله تعالى متفق عليه وفي
هذه الاحاديث الثلثة بيان مراتب الرحم بعضها اعظم من بعض كبيان مراتب العياذ فالاولى
لمن هو اخص الارحام بواسطة الولادة لان الاخذ بحقوي الرحمن ابلغ في القرب والثانية
دونها لان الاشتقاق اللفظي مستدع للتناسب بين معنييهما فالقريب دون الاولى كالاخوة
والاعمام ونحوهما والثالثة دونهما لان التعليق بالعرش دون تعلق بالرحمن بحقويه فالقريبهم
اولوا الارحام قوله الرحم شجنة بضم الشين وكسرها وبالجيم اي قرابة متصلة اي الرحم
مشتقة من الرحمن وقوله بحقوي الرحمن اي بازاري الرحمن والمراد بالازار هنا ما اراد
بقوله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري يعني التجاءت الرحم وعاذت بعزة الله تعالى وعظمته
من ان يقطع الرحم احد من وصله الله تعالى الى رحمته ومن قطعه قطعه الله تعالى عنه

Copyright © King Saud University